

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩١ لسنة ٢٠١١

بتفويض وزير الدولة للتنمية المحلية في بعض الاختصاصات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية الصادرة بقرار رئيس مجلس

الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ والقرارات المعدلة له ؛

وبناء على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يفوض السيد / محسن النعماني محمد حافظ - وزير الدولة للتنمية المحلية بالاتفاق مع المحافظين المختصين في مباشرة اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في المادتين الآتيتين من قانون نظام الإدارة المحلية المشار إليه، وهما :

١ - المادة (٤٤) فيما تضمنته من اختيار رؤساء المراكز .

٢ - الفقرة الأولى من المادة (١٣٩) فيما تضمنته من الاختصاص بالتعيين أو الندب لشغل مناصب السكرتيرين العامين للمحافظات والسكرتيرين العامين المساعدين للمحافظات ورؤساء المدن والأحياء ونقلهم إلى أجهزة الإدارة المحلية المختلفة .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ ربيع الأول سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٦ فبراير سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد شفيق